

محافظة الجيزة قرار رقم ١١٠ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بتعييننا محافظا للجيزة ؛
وعلى قرارى المحافظة رقمى ١٢٦٤٨ لسنة ٢٠١٧ و ١٢٦٤٩ لسنة ٢٠١٧ بإصدار لائحة العمل بالمنطقة الاستثمارية ولائحة العمل بالمنطقة الصناعية ؛
وعلى مذكرتى الجهاز التنفيذى للمنطقة الصناعية والاستثمارية بشأن طلب استصدار قرار بضم أعضاء لمجلسى إدارة المنطقة الصناعية والاستثمارية ؛
وعلى ما انتهى إليه رأى السيد الأستاذ المستشار القانونى بالمحافظة بأنه لا مانع من التعديل المشار إليه ؛

قرر:

مادة (١)

تعديل المادة (٢) من لائحة العمل بالمنطقتين الصناعية والاستثمارية بشأن تشكيل مجلسى إدارة المنطقتين وذلك بضم كل من السادة الآتى أسمائهم بعد لعضوية مجلس إدارة المنطقتين وهم :

- ١ - السيد رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب المحافظ .
- ٢ - السيد المهندس معاون المحافظ .
- ٣ - السيد مدير المديرية المالية .

مادة (٢)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠/١/٢٠٢٦

محافظ الجيزة

مهندس / عادل النجار